

نخيل نيوز
الاتحادية تبرئ مدير عام تربية الكرخ من تهمة التزوير



نخيل نيوز /متابعة

أصدرت محكمة التمييز الاتحادية، قرارا تميزيا بشأن تبرئة مدير عام تربية بغداد الكرخ الاولى سابقا، سامر نجم الجنابي من تهمة تزوير شهادة دراسية.

وبحسب وثيقة اطلعت عليها وكالتنا قررت محكمة التمييز الاتحادية "تبرئة سامر نجم الجنابي مدير عام تربية بغداد الكرخ الاولى سابقا من تهمة تزوير شهادة دراسية"

العدد: ٢٣١٣٧/الهيئة الجزائية/٢٠٢٤
التسلسل: ١١٩٨٨



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة الجزائية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ١٨/١٢/٢٠٢٤ م برئاسة القاضي الاقدم منذر إبراهيم حسين وعضوية القضاة كل من حيدر جواد و محمود عباس و ماجد حسين و احمد علي المادونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت القرار الاتي :-

طالب التدخل/نائب المدعي العام امام محكمة تحقيق الرصافة المختصة بقضايا النزاهة
المتهم/ سامر نجم عبد الله

قررت محكمة جنابات الرصافة الهيئة الثانية بصفتها التمييزية بالعدد ٩٠٩/ت/٢٠٢٤ في ٢٠٢٤/٩/١٦ رد الطعن التمييزي المقدم من قبل نائب المدعي العام امام محكمة تحقيق الرصافة المختصة بقضايا النزاهة على قرار السيد قاضي محكمة تحقيق الرصافة المختص بقضايا النزاهة المؤرخ في ٢٠٢٤/٨/٢٨ والمتضمن رفض الشكوى و غلق الدعوى نهائيا استنادا لأحكام المادة ١٣٠/أ الأصولية في القضية الخاصة بالمتهم أعلاه مدير عام تربية الكرخ الأولى بخصوص تزوير شهادته الدراسية ولعدم قناعة طالب التدخل/نائب المدعي العام امام محكمة تحقيق الرصافة المختصة بقضايا النزاهة بالقرار المذكور انفا قدمت لانحتها المؤرخة في ٢٠٢٤/١٢/٤ طالبة نقضه.

القرار// لدى التدقيق والمداولة وجد ان القرار المطلوب التدخل به تمييزاً والمرقم (٢٠٢٤/٩/١٦ والمورخ ٢٠٢٤/٩/١٦) والخاص بطلب التدخل (نائب المدعي العام امام محكمة تحقيق الرصافة) الصادر من محكمة جنابات الرصافة /الهيئة الثانية بصفتها التمييزية لايوجد ما يستوجب التدخل به تمييزاً حسب صلاحية محكمة التمييز المنصوص عليها في المادة (٢٦٤) من قانون أصول المحاكمات الجزائية لذا قرر رد طلب التدخل تمييزاً بالقرار المذكور و صدر القرار بالاتفاق في ١٨/١٢/٢٠٢٤ م .

القاضي الاقدم
منذر إبراهيم حسين

